

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-97 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1422 الموافق 2 مارس سنة 2002 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للذبذبات،
- وبعد استشارة سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 24 من القانون رقم 03-2000 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 والمذكور أعلاه، يحدد هذا المرسوم مبلغ أتاوى تخصيص الذبذبات اللاسلكية الكهربائية.

المادة 2 : يبين مبلغ أتاوى تخصيص الذبذبات اللاسلكية الكهربائية في الملحق المرفق بهذا المرسوم، باستثناء الذبذبات المخصصة في باب خدمات الاتصالات اللاسلكية إلى المتعاملين أصحاب رخصة استغلال و/أو إقامة شبكات لاسلكية مفتوحة للجمهور والموضحة في دفتر الشروط طبقا للمادة 32 من القانون رقم 03-2000 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 والمذكور أعلاه.

المادة 3 : لا تطبق أحكام هذا المرسوم على وزارتي الدفاع الوطني والداخلية والجماعات المحلية اللتين ستخضعان لنص لاحق.

المادة 4 : تكون أتاوى تخصيص الذبذبات سنوية ومستحقة طيلة مدة صلاحية الترخيص. وتبدأ فترة استحقاق الأداء من تاريخ إعداد قرار ترخيص الذبذبات.

تحسب الأتاوى في السنة الأولى حسب المدة ابتداء من تاريخ تسليم وثيقة تخصيص الذبذبات.

تحسب المبالغ المستحقة إلى غاية 31 ديسمبر من كل سنة.

المادة 5 : تلغى جميع الأحكام المخالفة لأحكام هذا المرسوم.

المادة 6 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 31 مايو سنة 2004.

أحمد أويحيى

★

مرسوم تنفيذي رقم 04 - 158 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 31 مايو سنة 2004، يحدد مبلغ أتاوى تخصيص الذبذبات اللاسلكية الكهربائية.

إن رئيس الحكومة،
- بناء على تقرير وزير البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 03-2000 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، لا سيما المادة 24 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-89 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون البريد والمواصلات، في جزئه التنظيمي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية، وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية،

الملحق

أتاوى سنوية لتخصيص الذبذبات اللاسلكية الكهربائية
أتاوى سنوية عن الشبكات الخاصة المستعملة محطات تعمل على ذبذبات تقل عن 29,7 ميغا/هز
(بالدينار خارج الرسوم)

50.000	محطات لاسلكية كهربائية تشغل عرض شريط يوجد ما بين 1 كيلو/هز و 3 كيلو/هز
% 20	التناقص : - من 31 إلى 50 محطة
% 50	- أكثر من 50 محطة

أتاوى سنوية عن كل قناة مزدوجة ذات 12,5 كيلو/هز مخصصة لوصلات خاصة تعمل على ذبذبات توجد ما بين 29,7 ميغا/هز و 960 ميغا/هز وتكون تغطيتها اللاسلكية الكهربائية تقل أو تعادل :

10.000	10 كيلو متر
20.000	30 كيلو متر
40.000	50 كيلو متر
60.000	ما فوق 50 كلم وعن كل جزء بـ 50 كلم
30 % من مبلغ الإتاوة الأصلية	إتاوة عن كل ذبذبة مخصصة عادية مسيرة بمقياس 12,5 كيلو/هز
% 20	التناقص : - من 31 إلى 50 محطة
% 50	- أكثر من 50 محطة

أتاوى سنوية عن كل قناة مزدوجة ذات 6,25 كيلو/هز مخصصة لوصلات خاصة تعمل على ذبذبات تدخل ما بين 29,7 ميغا/هز و 960 ميغا/هز وتكون تغطيتها اللاسلكية الكهربائية تقل أو تعادل :

7.000	- 10 كيلو متر
14.000	- 30 كيلو متر
28.000	- 50 كيلو متر
42.000	- ما فوق 50 كلم وعن كل جزء بـ 50 كلم
30 % من مبلغ الإتاوة الأصلية	- إتاوة عن كل ذبذبة مخصصة عادية مسيرة بمقياس 6,25 كيلو/هز
% 20	التناقص : - من 31 إلى 50 محطة
% 50	- أكثر من 50 محطة

أتاوى سنوية عن شبكات خاصة تستعمل محطات أرضية للخدمة الثابتة عبر الساتل
(بالدينار خارج الرسوم)

10.000	محطة أرضية مخصصة فقط للاستقبال بصبيب يقل أو يعادل 128 كيلو بتة/ثا
5.000	زيادة بالنسبة لكل شطر بـ 64 كيلو بتة/ثا
15.000	محطة أرضية موجهة للبث والاستقبال بصبيب يقل أو يعادل 128 كيلو بتة/ثا
7.500	زيادة بالنسبة لكل شطر بـ 64 كيلو بتة/ثا
% 20	التناقص : - من 31 إلى 50 محطة
% 50	- أكثر من 50 محطة

أتاوى سنوية عن شبكات خاصة تستعمل وصلات بحزم هرتزية تعمل على ذبذبات تدخل ما بين 960 ميغا/هز و 65 جيغا/هز (بالدينار خارج الرسوم)
(يجب اعتبار المجال كوصلة المسار منجز على ثلاث وثبات كأقصى حد ما بين جهاز الإرسال في الانطلاق وجهاز الوصول. أدنى حد للتحصيل هو 1 ميغا/هز).

شريط الذبذبات	عن كل قناة بشرىط عرضه 1 ميغا/هز	عن كل قناة إضافية بشرىط عرضه 1 ميغا/هز
- ذبذبات تفوق 960 ميغا/هز وتقل أو تعادل 3 جيغا/هز	30.000	
- ذبذبات تفوق 3 جيغا/هز وتقل أو تعادل 10 جيغا/هز	60.000	
- ذبذبات تفوق 10 جيغا/هز وتقل أو تعادل 20 جيغا/هز	70.000	السعر الأصلي للقناة زائد 5 %
- ذبذبات تفوق 20 جيغا/هز وتقل أو تعادل 40 جيغا/هز	40.000	
- ذبذبات تفوق 40 جيغا/هز وتقل أو تعادل 65 جيغا/هز	20.000	

أتاوى سنوية عن شبكات مفتوحة للجمهور تستعمل وصلات بواسطة حزم هرتزية تعمل على ذبذبات داخلية ما بين 960 ميغا/هز و 65 جيغا/هز

نوع أشطرة الذبذبات المستعملة (بجيغا/هز)	عرض شريط الذبذبات	تفوق 0,960 وتقل أو تعادل 3	تفوق 3 وتقل أو تعادل 10	تفوق 10 وتقل أو تعادل 20	تفوق 20 وتقل أو تعادل 40	تفوق 40 وتقل أو تعادل 65
- يقل أو يعادل 1,75 ميغا/هز	60.000	50.000	30.000	20.000	10.000	
- يفوق 1,75 ميغا/هز ويقل أو يعادل 3,5 ميغا/هز	80.000	70.000	30.000	20.000	10.000	
- يفوق 3,5 ميغا/هز ويقل أو يعادل 7 ميغا/هز	90.000	80.000	50.000	40.000	20.000	
- يفوق 7 ميغا/هز ويقل أو يعادل 14 ميغا/هز	100.000	100.000	100.000	55.000	45.000	30.000
- يفوق 14 ميغا/هز ويقل أو يعادل 28 ميغا/هز	110.000	110.000	110.000	70.000	60.000	50.000
- يفوق 28 ميغا/هز ويقل أو يعادل 56 ميغا/هز	130.000	130.000	130.000	80.000	70.000	60.000
- يفوق 56 ميغا/هز	150.000	150.000	150.000	90.000	80.000	70.000